# حاشية مولانا مسعود الشرواني على مباحث العلة والمعلول والأعراض من شرح الموافق

على الخيالي مولانا مسعود الشرواني على مباحث
الطلاق والعتاق والاعتاق من شرح المواقف

[redacted]

١١٩٢

لما كانت العلة فيه ان المعرف لامور العامة مما لا يختص بواحد
اقسام الموجود فالصواب ان يقال لما كانت العلة والمعلول مما لا يختص
بواحد من اقسام الموجود اعني الواجب والجوهر والعرض اورد ما خصها في الامور
العامة على ان الحكم بان العلة من العوارض العامة للموجودات على سبيل
التمثيل ليس على ما ينبغي اذ هي عامة لها على الاطلاق شاء على ان الراد بقوله
لما على ما قيل قوله لانها لا لاثرادها كليا ولا شك في رفع جوهر وعرض
علة كما لا شك في علية الواجب لغيره مطلقا الى غير ما اعتبر في حصول الغرض
حصول الفعل احداعني الفاعل والصديان ولا خفاء في ان ما ذكر لا يفيد ما ذكر
المدعى اعني عدم افتقار تصور كنه احتياج الشيء الى غيره على ما هو الظاهر اذ المقصد
الضروري انما هو تصديقي وان يستدعي تصور الفعل تصورات جميع ما اعتبر بوجه ما ولا يتم
ما هو المقصود اذ وجود الاعم لا يستلزم وجود الاخص في وجودها الاقران
المعم من عدم العبارة تنزيه العلة ولا شك ان التقييد بالوجود يجعل القيد غير
جامع لانه يخرج عدم الشيء فانه لا يقال الاطلاق ليكون جامعا ولا يخفى على ان
المفهوم من سياق الكلام ان العلية عبارة عن كون الشيء بحيث صح ان يقال
شيء اخذ وكذا المعلولية عبارة عن كون الشيء تحت صح ان يقال شيء اخذ
في ان الذي اتصف بكونه تحت صح ان يقال شيء اخذ ولا شك
الحالة وكذا الحال في المعلولية اما ما ذكره الشارح كلام المعرض انه اذ
ذلك سعي انتظام مطلق العلة الى الاقسام الاربعة المذكورة مع ان ذلك
ليس كذلك اذ العلة الغائية تحت مطلق العلة مع انها ليست منها فقال
بان العلة انما تنتهي لينتظم الكلام وصح المرام وان كان الشيء به بالفعل





والاختار في ان هذا الى اخر قيل وان كان الشيء بعد اذ صدق ذلك على
الجزء المادي حين وجود الصورة لانها قوله وان كان الشيء به بالفعل
ايضا صادق على الجزء المادي اذ المادة المعلول معقول في كونه بالفعل لان
قول المراد بكون الشيء به بالفعل كونه شيئا من بها لكونه بالفعل والجزء
المادي لا يكون بذلك المشابهة علاقة الجزء الصوري قد يحصل في
الخشب يعني ان صورة السيف ليس بجامع لعدم صدقه على بعض ما هو
من افراده في نفس الامر اعني صورة السيف الحاصلة في الخشب فانها
من افراد صورة السيف التي هي تحت مطلق الصورة مع ان السيف لا
يكون بها بالفعل والاولى في الجواب ان يقال لانا ان الصورة الحاصلة في
الخشب صورة السيف حقيقة بل انما تطلق عليها صورة السيف مجازا
على سبيل الاستعارة والمعروف انما هو الصورة الحقيقية لا مطلقا والحاصل
حكم بان الصورة الحاصلة في الخشب ليست صورة السيف حقيقة اذ
الصورة الحقيقية للسيف ما يكون حاله في مادة مخصوصة غير
وانما ما قاله الشارح في الجواب من قوله الصورة السيفية المعينة اذا
حصلت بتخشها حصلت السيف بالفعل قطعا فقد يقال عليه ان
السائل قائل بان الصورة السيفية المعينة حاصلة بتخشها في الخشب
مع ان السيف ليس حاصلا بالفعل فلا يقطع بما ذكره ما ذكره السيد
والجواب بان المراد بالمعينة هي الصورة التي لا تحل في الخشب بل هي
حالة في مادة السيف الحسي فلا يرد عليه ما قال لصرف الكلام على مقتضى
ظاهره ولا يبعد منه اولوية ما قلنا واعلم ان السؤال المذكور كما يرد على
تعريف الصورة بالقيد الاخير يرد عليه بالقيد الاول اذ صح ان يقال لا يصدق

الخارج عن المعلول ومدار الاعتراض على ان الشرط عليه ناقصة غير داخلة في
المعلول مع انه ليس فاعلة ولا علة غائية وكون الفاعل باخذا على الوجه المذكور
غير قادح في الحكيم المذكور بين اللذين كان الاعتراض بين ظاهرا واما عدم
كون الفاعل باخذا على ذلك الوجه بين دفع ذلك الاعتراض لو كان الاعتبار رجحا
لاندراج الشرط تحت الفاعل على وجه يكون الشرط جزءا من الفاعل مع ان ذلك ليس
كذلك والاشياء التي تحصيله كون الفاعل باخذا بذلك الاعتبار لا شئ عليها و
ذكر الشارح عدا المعدات كان لاجل غير ذلك فدفع الاعتراض المذكور على ان كون
الفاعل باخذا على ذلك الوجه بين عن اعتبار بعض ما جعل مسلما معلولا
الفاعل وقد يحمل ان مراد المادة هذا خبر جاعم لمادة الشهوة اذ الشرط و
ارتفاع المانع قد يوجدان في صورة لا توجد فيها المادة ولا يخفى ما في
على ان بعض ما بين من الاعتبار الاول يلزم من الاعتبار الثاني بل اذا حصل ما
يحتاج اليه وفقد احد الشرائط بحيث لم يصح العبارة ان اريد هذا السوال لا يتشا من اعتبار
جعل عدم المانع من الفاعل والمادة فلا يلائم ورود عدم الداعية ذلك كون
السوال ناشيا من جعل عدم المانع من الفاعل ولا يخفى ان المعدات شارك
عدم المانع فيما هو مناط السوال فكر السوال فلا وجه لتخصيص عدم المانع وان
عدم لا مظهر لورود فيه فلما عدم المانع كاد دخل له في الحوار كون تحصيلا
السوال على ما ذكر الاعتراض في الجواب ولا خشية على ما ذكر مسلمة ومكن قوله
لو سلم توقف ذلك الاثر الوجودي عليه مع انه ليس كذلك اذ قد يتحقق
عدم المانع حالة تحققه وكون الكلام في المثال الاخير وجعل المسم عليه
وعدم المانع على ذلك التقدير ليس كذلك غير مانع على ما ذكروا عدم غير ظاهر اما بذلك

ان لا



على عدم المانع الا يلازم عدمي لا يخفى في ان الحصر في المثالين المذكورين
كلها وجودية انما يظهر ذلك الترديد على الكلام السابق اذ امكان تحقق الوجود بكلا
اعتبر في المعلول باعتبار العدم وكذلك اذا العدم اعتبر فيه باعتبار العدم ايضا
ولا يظهر كونه وجوديا مما ذكره كما اشرنا اليه ثم التحقيق في حال جواب المعترض
السوال المذكور مبني على كون عدم المانع جزء من العلة المؤثرة في الوجود وعدم
يمنع كون العدم جزءا من العلة التامة ومعترفا في علة الوجود فهو مراد الشارح
فيما ذكره من ان بديهة العقل يحكم بمدخلية العدم في علة الوجود وما ذكره المعترض
ان عدم المانع انما هو معتبر في العلية باعتبار كونه كاشفا فدخل الحكم انما هو
على اعتقاد ما خوذ من الفاعل في الجملة فلم انما يرد عليه ان ما ذكر من جزئية عدم
المانع للفاعل ليس على وجه يودي الى كونه شيئا واحدا حقيقة بالجملة انما من تتمة
وفي غداة ما لا يصلح الى القول بكونه كاشفا عن امر وجودي فما لم اريد ان ما له
مدخل في وجوده وعلى هذا معنى قولهم ان من العلة التامة اذا امكان تحقق
عدم المعلول ان الجزء اذا كان معتبرا في وجود المعلول بوجوده فعدمه انما يكون
بارتفاع وجوده واذا كان معتبرا فيه بعدمه فعدمه انما يكون معتبرا بوجوده و
انما اذا كان اعتبار وجوده فعدمه لا يكون الا بان لا يعدم ان لا يوجد فكما
ان الوجود في مواضع وجود المعلول انما هو بوجود العلة التامة شامل العدم
كذلك العدم ههنا شامل للوجود واعلم ان مواضع عدم جزء العلة السابق
عدم المعلول صحيح حقيقا وغير مادة التوارد واما في مادة التوارد فصحته مشروط
بشرط عدم حاله فيما سياتي من حيث عدمه لا شك في ان المانع من ان فعل
شئ كما يكون موجودا كذلك يجوز ان يكون معدوما وعدم المانع في الجملة قد يكون
وقد يكون لوجود ما ولا عبرة بالتعبير عن عدم المانع فان الكلام فيما هو معتبر في العلية

بمقتضى ظاهر عدم استفادته منه نظرا الى ما هو المفهم لا ينافي الاحتياج الى
ذلك في الاجتماع انتهى اذ ذلك لا يستلزم ان يكون ما هو عليه حقيقة احق على
اليه وستغني عنه معا باعتبار حصته في ضمن العليتين معا فلعدم انافي الاحتياج
باعتبار ما جعل الدليل المذكور دليلا عليه احق كون كل واحد من العليتين محتاجا
اليها ومستغنى عنها معا وربما يحصل ههنا من ان المفهم من الجواب المذكور ان
المعلول في ذاته يستغني عن خصوصية كل واحد من العليتين نظرا الى ذاته وان كان
مفتقرا بخصوص محتاجا اليه احتياجا ناشيا من نفس العلة بالنظر الى المعلول ليرد
عليه الدليل المذكور وعلى هذا الاعتبار فلا اشكال في الجواب المذكور لا يوجد
للطباع حصل ان يكون المستفاد من ظاهر العبارة في الجواب بحسب ما هو الواقع
والحق ان هذا الجواب باختيار الشق الثاني وهو منع الركاب لا مدار
الجواب عليه اعني قوله لا يجب ان يحتاج الى مثل ذلك العلة اقتداء بما في المحصل على ما نقله
الشارح الاسعدي الدواني ان الآلة الواحدة قد تكون واسطة في صدور آثار
متعددة ثم الفاعل قد لا يحتاج في صدور الآثار المتعددة عنه بتوسط الآلة الى
تعدد بل يكفيه ان يعالج الآلة الواحدة لا بكون واسطة في صدور آثار متعددة بتلك
فلا شك ان الحق ان يقال الآلة او الجهة البسيط الواحد يكفي فيه في صدور آثار
واحد وبتوسط آلة واحدة صدور عنه الآثار المتعددة وبتوسط آلات متعددة
بعضها عن ذلك الجهة او بتوسط آلة وبعضها بتوسط آلة وكذا الكلام في
تعدد الشرط بناء على ما ذكر نا بيانا ان جاز ان يناقش في ان شرطا واحدا يجوز ان
يكون وسيلة في صدور آثار متخلفين في وجود احدهما عن الآخر بما مر تفصيله في
كلام الشارح ولا بعد بعد ما بيانا ان الفاعل الذي يصح ان يوجد متعددا بآلة متعددة
ذلك المتعدد بتوسط الآلة هي ذات الفاعل الا بحيث ان يكون الفاعل واحدا لان المتعدد



كما لا يذهب الكلام في تعدد الشرط ولا يخفى ان وفاء الشارح بما فاض من ذلك
التأويل وكذا في عبارة المتن فلا تغفل وههنا بحث وهو ان المراد بالواحد الذي
في قول المتن الا ان يراد به ما انتزع عنه التركيب في ذاته بدون اعتبار انضمامه حقيقيته
او اعتبار ما وظله او ما انتزع منه التركيب مع اعتبار صفة حقيقية او اعتبار ما وظله
او ما انتزع عنه التركيب مع اعتبار انضمامه صفة مطلقا واعتبار الشرط والآلة والعوامل
اعتبار
اعني الواحد الحقيقي من جميع الجهات ولا سبيل الى شيء منها اما الاول فلان مراد هم بالمدة
الواحد البسيط ليس ذلك الا ما انتزع عنه التركيب فقط وهو ظاهر واما الثاني فلا
يلتبس الا على شاذ وذلك كالا يلتبس على ان قوله الا بعد وكذا قوله الا بتعدد فانه لا
تعدد بالمعنى الذي جاء به ذلك كان لا يراد الى ان يقال او بعدد صفة حقيقية او اعتبار ما في
الاسناد والثالث وان التبس بعض ما قيل بالنسبة الى الصفة وكذا قوله الشارح مع كونه
منتزعا عن التركيب وما وقع في حيز الاستثناء والرابع مندفع بمعين ما ذكر في جواب
الدليل كون الخامس مندفعا بقوله الا بتعدد الآلة وقوله واما البسيط الحقيقي وكذا قوله
الشارح مع كونه عن التركيب والتعليل بالنفس الناطقة والعقل الفعال وهو واضح
الذي وعدناك في تحقيقها ولعلهم ان المراد بالمدة الواحد البسيط انتزع عنه التركيب و
الصفة مطلقا بمعنى ان المبدأ المنتزع عنه التركيب والصفة مطلقا حكم اكثر المتكلمين
بجواز استناد آثار متعددة اليه ولو بحكم الحكيم بجواز استناد اليه الآثار المتعددة
الامور المذكورة ورد الى ان المحاجة بعد ذلك انما تعرض لمن يقول بتخلف الصفة في صدور آثار
متعددة كما وقع التعرض لبعض الامور المذكورة ولا شك في انه مكابر واما البسيط
الحقيقي من جميع الجهات فلانتظام ما حاصل كلام المحقق على تقدير ان يراد به ما ذكر ان
اذا انتزع عنه التركيب والصفة مطلقا جاز صدور آثار متعددة بتوسط آلات متعددة
مطلقا وهذا هكذا نا خذ الشرط المذكور في الموضعين اذا لم يوجد الشرط بأسره لم يوجد ذلك الفاعل

ولا يمكن اخذ الواحد حتى لا يحتاج الى بيان مسألة الجوهرية ولا وجه عند هم لقول
كان الحكيم حاكما بوجوه الجود الزائد لا يمكن اخذه واما ما ذكرته في ان كلام الحكيم
الجوهرية المطلقة في انها علة لا مرس وعلى حد برقول الحكيم بوجوه الجود الزائد لا يتبع
ذلك العقل في الالتزام زيادة تتبع بعلة ان الحكما لا شك في ان الحكما لم يقولوا بوجود كل
من الاضافات بل بوجود بعضها فلا حد ي يجرد ما ذكر علما له و عنها بحث آخر وهل ان
النزاع انما هو في ان البسيط الحقيقي المذكور هل يجوز ان يكون صدر الاشياء كلها
كل منها وجودين او عدميين او غير ها من الاضافات وغيرها وفيه نوع تأمل لان
المذكور انما هو على كونها موجودين بل ثم ذلك على كون الجوهرية علة لاتصاف الجوهر
بالقبول والتحيز عند الكلام فاعرفت ما في هذا العبارة والحاصل على حدك ان كون الاصل
المذكور بسيطا محتاج الى بيان انتفاء الصفة الخمسية والاعتبارية عن الجوهرية كما يحتاج
الى بيان الامور المذكورة وكما ان الثاني مشكل على ما ذكرت كذلك الاول فلا وجه لتركه
عند اثبات الصفات الحقيقية والاعتبارية صدر وحتى انتفاء الشرائط فلا وجه لتركه
لذكره على حدة ولا شك في انه لو توهم هذا لا يهدم بعض ما ذكرنا من الاحكام لبناء على كون
الصفات خمسية والاعتبارية للشرائط كما ستعرف ذلك من خبار ان الشارح لم يتعرض
لما يلزم ذلك وهو سهل ان كون اثبات الشيء مشكل على ان تركب الجوهر هو وجوده
كل من الامور المذكورة من غير ان يكون آلة او شرطا هي كذا لا يكون لنا طريق الى العلم
بل قد حاء ذلك الدليل يستدل على ان لا صدر من الجد المذكور الا واحدا صدا ولا
من شيء فقد من الصدرية فان كانت داخلة فيه لزم التركيب وان كانت خارجة
عنه لزم التسلسل وايضا قوله على ان حال لو كان كذلك لزم ان لا يكون الواحد الحقيقي
جميع الجهات واحدا حقيقيا فكل ان حصل الصدر من الجوهر حاجا في ذلك التطويل لكن يقال ان
المراد بالصدرية ليس الصدر الذي بل ما يكون منشأ الاثر طا ذا كان الواحد الحقيقي



المذكور صدر الاثر واحدا كان ما يتأثر عنه ذلك الاثر عن ذلك الجد بسيطا فقط ملا صحيحة
ولا شك ان ذلك كذلك الان ما اورد او لا غير مندفع على تقرير لهم بناء على ما سبق ان
المصدرية امر اعتباري ولو كان الواجد الموثر المذكور صدر واحد حقيقي مرجميع الجهات
جميع الاوقات لكان للمذكور ما يتأثر وجود سيأتي ما يتعلق بذلك الى وان اورد على غير
هذا ان المعلومات لا حتمال ان هذا الشق يتناول كون كل واحد منها عينا للواجد
الحقيقي وكون احدها حاجا عنه والثاني عينا مع انه لو ترتب على كل منها وجود لكان
مصدرا للمصدر بتقابل ذلك مختص لما يكون كل منها خارجا عنه واحدا وحلا زائد
المقدر ان ذلك الواحد كان في صدور ما لا في ان لتلك الصدور تين على تقدير تعددها
مدخلا في صدور ما علم كان مصدر ما غير ذلك الواحد لم يكن ذلك الواحد صدرا
كما فيه على ما فرض والغرض انه فيه مناقشة تعرف بادني التفات
لا مر بسيطا وكان حيثيتان مختلفتان مبهمة واحدة لزم التركيب فقط يعني ان اللازم
على هذا التقدير هو التركيب فقط لا ذلك مع انه فاطير المستفاد من لعطه فقط
اشاني لا جيبي فلا يجب ما قيل انا نحدد ونعلى ذلك التقدير غير مضر في لزوم التركيب
بل هنا ك نحدد ونا قول هو ان عدم امكان تعقل كل واحد من الصدور بدون الاخر
اذ تعقل الكل بدون الجزء ممنوع على ذلك ظاهر الاندفاع نوجه آخر نعرفه ذلك بادني تأمل
مقبلا لا عجب في ان حاصل استناد ذلك الصدر ايجاب اثنين لا وجود لهما الا
على تقدير العدم اعني عدم صدور ما من سلطانين من الجد الواحد الحقيقي من جميع الجهات
فقد استند الفاضل ان القطع المذكور انما يحصل حينئذ من الاستدلال المتقدم
الاثر على تعدد المؤثر على وجه ليس فيه اختلاف حينئذ من الحصر مع قطع النظر عن
وقوع الاختلاف في ان الواحد الحقيقي هل يجوز ان يصدر عنه غير واحد اولا
تعدد العلة تعدد المعلول بالاعتبار ويكون الواحد بسيطا لكن تعددت العلة كما كانت واحدة

وحدة الجهة والاعتبار ولا يتصور تعدد الجهة والاعتبار بل يمكن لها والظاهر ان
الشارح قصد بما ذكره ان المعنى المتبادر غير صحيح فترشيحه قوله على المعنى الاول الذي
هو الصحيح ولا شك ان ذلك انما هو باعتبار الحكم الثاني لا الحكم الاول والاوضح
قولنا ان المعلول يجب ان يكون له علة مخلاف قولنا العلة تؤثر فلا يجب لها
المعلول فانه غير صحيح اذ كل عاقل يحب لها المعلول كما ان كل معلول يجب لها العلة
بلا تأمل وقد ناقش بان قولنا العلة لا يحب لها المعلول قضية صادقة كما
اذا اريد بالعلة مهنا مطلق العلة كما اشرنا اليه غير مرة ولا شك في انه لا شك
عن كل علة معلول بل العلة التي يحب لها المعلول مقيد بقيد الاستدلال واتفاق
الشارح بني ذلك على ان يكون المراد بالعلة العلة المخصوصة كما بني قوله لان العلة
المعينة مبنيا على ذلك ايضا ان تحليلها انما يصح حملها حملا متعارفا احد الوجهين
في توجيه عبارة الصحاح المذكورة للامام فلا يوصفان بالافتقار فيه ان
هذا الكلام انما يصح اذا كان الافتقار غير عارض الا للموجودات الحادثة مع
ان الحق وفاقا لما اشار اليه دليل على انه لو كان ذلك كذلك لزم ان لا يكون
كثير من العلل مما تفتقر اليه المعلولات او صولا مستندة على التعاقب ان ما
كان ثانيا مسندا آخر مع وجود الافتقار في المضايفين فكل من قولي المتن او صول الشهر
محلان ذلك وفي قول الشارح على تعدد كونها موجودين نوع اصلاح لذلك
توجيه السيد قد تقال المحذور الذي كان ما على تعدد يحس الافتقار في المضايفين
اعني بحس النسبة تعود الشيء وفسخه لازم على تعدد يعدم بعدمه اذ اللازم من المضايفين
تسلزم بحس النسبة بين الشيء وفسخه اعني كون الشيء لا ذا ما فسخه ودفع ذلك
بان معنى اللزوم امتناع الانفكاك ولا شك في انه متنع انفكاك الشيء عن فسخه على ان
هذا الازم على تعدد بحس الافتقار ايضا ولا عن ان اللازم من المضايفين اذا كان





سنوطا بوجود السبب لها لم يكن لعدم اللزوم بين الشيئين اما بان يكون احدهما
علة للآخر او يكون انما معلولي علة واحدة او يكون المضايفين بينهما وجه ما
كما لا يخفى وجوه على من له ادنى توجيه مؤجوب شبهة كلام لا يخفى ان مؤدى الكلام
ومع ما سبق على ذلك التقدير لا يخفى التعقيد مطلقا اي بدون علاقة
نشر الناظر بدليل على ذلك المقابل فقد تقابل الظاهر ان المراد فقد يلزم
تقابل يكون لمتناع الانفكاك وان ذلك ليس بممتنع واشار الى بطلان اللازم من
ولا امتناع وحمل كلام المصنف على ما حمله الشارح عليه لا يخفى على من تنسب فيما مر في توجيه
واعلم ان ما ذكره انما يرد على الدليل الاول لا عليه وعلى الدليل الاتي كما يوهم ذلك
عبارة الشارح بل بطل عن هذا المحذور الدليل المرضي بتخصيصه بما ختمناه به الا قوى
والدليل على كون ذلك مختصا بالدليل الاول ورود ليس يلزم شرح ذلك ان
هذا المعنى انما جاء في الدليل الاول على ما اوضحناه ما جاء في الدليل
الاخر على التقدير من الشبهة فالشبهة مشتركة اي على تعدد بين الدليلين الثاني
لا مطلقا سوى وقف عليها الطالب التام ولا ملتبس على الناظر الوجيز الجيد
المذكورة في الكتاب لبيان مطلقا ان التام المذكورة في الكتاب لبيان مطلقا
التام ان المعدة المذكورة لا سوى وقف عليها الا الوجه الاول ومطلقا ان قيل اعتبار
وجود العلة الموقوف مع وجود المعلول انما هو لاجتماع وجود اجزاء العلة
باسرها ولا يتحقق ان الوجه الثاني سوى وقف عليه اذ لا معنى لتعليق الامر الاجتماع كما
سيظهر عن قريب كما سوى وقف على الوجه الاول انما هو اجتماع اجزاء العلة في
الوجود مطلقا غير سوى وقف على كون العدم الذي يدور عليها وجود العلة موقوفا كما
في وجود المعلول بل لا سوى وقف على العلية كما سيتضح كل ذلك وانما جعل المقدمة
التي سوى وقف عليها الطالب التام وجوب ان يكون وجود العلة الموقوف مع وجود المعلول

لا يجب ان يكون وجود المعلول مع وجود العلة المؤثرة مع ان مبنى انتظم القطع
ذلك كان ابطال السند أضافيا دون حقيقي ذلك الوجوب كما على وجوب وجود المعلول
مع وجود العلة المؤثرة تبنيه على ما ستجيء ذلك في بيان اقسام وجوب السلسلة
وان لم يجب لاخذ في ان المراد بيان وجوب العلة المؤثرة مع وجود المعلول اذا دام
المعلول موجودا اذ الوجوب المذكور انما سوق عليه ابطال السند اذا كان معتبرا
بذلك القيد كما يلوح بذلك مقام السوق عليه فانتفا الوجوب المقيد بذلك القيد يتحقق
بوجوب ان يكون العلة المؤثرة موجودة قبل وجود المعلول بالزمان مع انتفاء
في ذلك الزمان لضرورة معدومة الى الزمان الثاني الذي وجد المعلول فيه
ويجوز ان كونها موجودة قبل زمان وجود المعلول مع حصول ايجاد في زمان واجب
المعلول لم يكن معدومة ويجوز ان يكون وجود المعلول مع وجود العلة المؤثرة
بان لا تختلف وجود عن وجود بان يكون العلة المؤثرة معدومة بعد زمان
وجود المعلول ومن البين ان وجود العلة المؤثرة غير واجبة مع وجود المعلول
في الصورة المذكورة وجوب بكون ابطال السند موقوفا فاد انتفت فيما قررناه
لكن يصح عليك ان الكلام السابق في بيان الشرطية المدلول عليها بقوله والا افتقر ايجاده
لا في بيان العدم واذ عرفت هذا ان حمل ذلك الشرطية على بانى به لكن بعيد في الغاية
نوجيا المعلول لا في ذلك ان الاحتياج دون الاستمرار على وجود المعلول
في الزمان الثاني ان الايجاد كان واقعا في زمان وجود المعلول اعني الزمان الثاني
فكون العدم على تقدير عدم ايجاد في ذلك الزمان ان كون العلة المؤثرة موجودة مختصة بزمان
على وجه المعلول ويكون مختصا بايجاد في ذلك الزمان ويكون وجود المعلول في
ذلك الايجاد في زمان متأخر عن زمان الايجاد في الزمان الثاني لم يكون موجودا
في الاول لا الثاني وما كان سائر عبارات المتن ظاهر الدلالة على الثاني اولا ان رج

والله



والعدم توجد المعلول في الزمان الثاني بقوله يحصل وجوده بما يكون في الزمان
الثاني مستقلا بوجوده لا في تحصيل يكون طرف الايجاد في الزمان الاول لان
وجوابه صارف آخر على ما ينتقض كلام المحقق حسب الظن وهو ان حمل كلام المتن
على ان يكون المقصود منه انما الايجاد في الزمان الثاني لا انتفاء وجوده والا فقيد
اشتراطها اذ لا يستلزم ذلك الا مع ان تخلف ما كان الايجاد في زمان اول وجود
المعلول في الزمان الثاني فقط اذ وجود المعلول في الزمان الثاني انما ان يتوقف على
ما الوجود ذلك في الزمان الاول او لا والاول يستلزم عدم حصول الايجاد في الزمان
الاول والثاني يستلزم الترجيح بلا مرجح وهذا الوجه جار فيما اذا كان المقترن العلة
المؤثرة كانت موجودة قبل وجود المعلول بالزمان لكن بكون بانيرها في وجود بيان
آخر مدون وشروط وستة الايجابات الى غير النهاية ودعاك ان الكلام في بيان
مقدمة يتوقف عليها ابطال السند فلا وجه لقوله وستة الايجابات الا استلزامه الدور
وقد يدفع بان المقدمة المذكورة عليها ابطال السند هي ابطال السند بهذا الامر
المزبور والمتربة المجتمعة في الوجود والسند في الايجابات ليس من قبيل ذلك فلا
محذور فيه ما فيه بل يكون ايجابا لا مطلقا ليتولد بل يكون ايجابا زيادة منع
مطلقا سواء كان وصاحبه غير وهو ان المراد بقوله وان لم يكن كذلك بل
كان موجبا على تقدير مصادفة ايجاد العلة وايجابها لنفس حصول المعلول في الزمان
الثاني على ما ينتضيه سياق الكلام فكيف يلزم السند على تقدير ذلك المغايرة و
احتمال تخلف الايجاب والايجاب حصول المعلول على وجه شامل للسند اللازم على
تقدير عدم المغايرة وايجاد في زمان ما في الايجاد والايجاب في حصول المعلول وكون الايجاب
موجبا اذ حاصله في مرح ان حاصل المستلزم مغايرة الايجاد والايجاب بحصول المعلول
كون الايجاب موجبا على تقدير اختلاف زمانيهما استلزم ذلك ايجادا ما وعدم اختلاف

العارضة لها في الفعل الضمير في قوله لها راجع الى الآحاد لا الى السلسلة على ما يقتضيه الظاهر اذ ذلك مما لا يصح فيما سيبين الكلام لاجله ويدل على ما ذكرناه قوله واستحالة جزء من المركب واستحالة جزء من ظاهر هذه العبارة مسلمة متأخرة استحالة الجزء لا استحالة الكل مع ان ما سنحقق من ان عدم الكل بعين عدم ساير ذلك والقول بان العدم واستحالته متغايران والحكم بتبعية عدم الجزء لعدم الكل لا يستلزم التعليل بغير ما علمت اليه واعلم ان مما يتبين من هذا الكلام ان كلا من الاعتبارية امور في الخارج لا امكان لها اذ الحكم بكون العلة مستحيلة اذا وقع لكن هذا اعتبارية وليس الحكم في ذلك حصول اعتبارية العلة اي بحيث لا يبقى على ما هي عليه ذلك لان الضمير في قوله بها عائد الى السلسلة في قوله جميع تلك السلسلة والضمير في غيرها راجع الى الممكنات مقصود الى بحث لا مدخل لها كون السلسلة عبارة الآحاد فقط وكون كل من الضمير ين راجعا الى الممكنات غير مسند لذلك كما لا يخفى على احد والجواب الى الاول لا يشتبه على ذي فطرة صائبة وفكرة صافية ان مقصد السائل بايراد كون الجميع السلسلة من حيث المجموع على تقدير الشق الاول غير ممكن كما حكم به المستدل بل تعليل علة مطلب عليه منشأ عن ان يكون علة خارجة واطال الشيخ على الوجه المذكور وان يدور وعلى تقدير الشق الثاني فكون محتاج الى علة خارجة وعبارة صريح في ذلك ولا داعية في عبارة السائل على ان العلة التي بها يستغني الجميع السلسلة من حيث الجميع عن العلة الخارجة على تقدير الشق الثاني ما ذا فانا ان نحوز الجميع ان يكون العلة على جميع السلسلة من حيث الجميع كما صرح بذلك في عبارات السائل حتى يلزم كون جميع السلسلة علة نفسها او نحول تلك العلة على جميع معلل الآحاد حتى يكون جميع السلسلة من حيث المجموع معلولا واحدا مستندا الى علة واحدة مجتمعة من المعلل غير المتناهية او نحول تلك العلة على المعلل المعدود الغير المتناهية والفرق بين ان اعتبر ساير عبارات السؤال مجتمعا





ايضا لا يخفى على من تأمل فيها ولا سبيل الى نباء الجواب المذكور على شيء من هذه الاحتمالات اما على الاول فلان قوله وحيث كان كل واحد الى قوله والاشتباء صائغ من ذلك واما على الثاني والثالث فلان بيان كون تلك الممكنات المجتمعة محتاجة الى علة موجودة كما ان كل منها محتاجة الى علة كذلك مبني ذلك وكذلك قوله والاشتباء بلا اشتباء ولا يمكن في الاول منها صائغ على الاول ايضا غاية ما يمكن ان يسلك في توجيه الجواب انه حمل الحد كلا على ما ان السائل على انه منع قول المستدل بان جميع السلسلة تحتاج الى علة خارجة بناء على ان كل واحد من تلك العلل الى غير النهاية كافية فيه يعني ان العلل المتعلقة في السلسلة يعني من تلك الممكنات بناء على ان كل واحد معلل ما خوذ الى غير النهاية وكل كاف في حصول المجموع من حيث المجموع الذي يكون طلب العلة الخارجة لاجله وفيه ان الكلام في حصول المجموع من حيث المجموع من علة من حيث هو موجود اذ هو ممكن يحتاج الى علة موجودة كما ان كل واحد من اجزائه كذلك ولا شك ان تعليل كل من السلسلة بالغير النهاية لا يكفي في حصول ذلك المجموع الممكن المحتاج الى علة موجودة فاشتبه على السائل معلولية المجموع من حيث المجموع معلولة اجزاء السلسلة الى غير النهاية على وجه التسلسل وتوهم ان الثاني بعينه الاول فكما ان الثاني غير محتاج الى علة خارجة كذلك الاول ولا خفاء في ان قوله وحيث كان الكل واحدا الى قوله والاشتباء مما لا مدخل له في المقام من الجواب على هذا التقدير وقد حال ان المقيم مرامه ذلك في ابهى وضع ما عسى ان يساعده ان للسائل ان يعمد ويقول كلامنا في المجموع من حيث المجموع وذلك معلله بجميع العلل في السلسلة من حيث هي والجميع علة خارجة على هذا التقدير وذلك لان تلك العلل ما عين جميع تلك السلسلة الى الجزء والجزء لا يعلل الاول وسكت لبطلان الاخيرين بناء على ان العد هما المعلل من بين الآحاد ظاهر البطلان ولا يخفى عليك ان في ذلك تكلفا على انا نختار ان تلك العلل واحدة

جميع السلسلة وعلة لها ولا استحالة في ذلك بناء على ان معنى عرضية ان علة الكل علة
جزء منه ان علة كل شيء لا يخرج عن علة الكل ولا شك ان علة جميع المعلولين من المجموع
داخلة فيها وكذا علة علتها داخلة فيها وهكذا الى غير النهاية ولا استحالة في ذلك
بناء على ما اشرنا اليه فيما سبق على الوجه الذي قررنا الكلام عليه اقتضى ذلك كلام السائل
والمجيب لا من اضطراب ولنا في هذا المقام ابحاث كثيرة طرحناها مخافة الاطناب
العلم عند ملهم الصواب لان العلة المؤثرة لا حاجة لها الى انه لا حاجة في بطلان كون
العلل المذكورة هنا للسلسلة الى ما ذكره بناء على استحالة السلسلة على المعلول الغير
الذي لم يكن داخلة فيها والا لاستغناء السائل انا نقول في ابانة تعليل كل
واحد من اجزاء السلسلة الى غير النهاية بتمام تعليل المجموع من حيث المجموع او الى ابانة
الثاني بتمام الاول وما يرد في الاول يلزم وارد في الثاني وهلم الخطب الى آخر ما يرد في السائل
فنحن نعلل كل واحد بآخر الى غير النهاية بتعليل المجموع من حيث هو مجموع
بحيث يجاب فلك ان يكون لكل معلول الاخير مدخل في التعليل ثم ان ذلك ليس كذلك
سواء كان كلا حقا الى آخر ما ذكره المعلم المذكور كما لا يخفى على المتأمل
فان الواجب لا يتوقف ان يتوقف عليه الكل على كل جزء اذا كان مقتضاه
ان علة كل جزء غير جائز جميع علة الكل لم تتجه ما ذكر لانه لا يقتضي ذلك القول على عدم
ان يكون مقتضاه ذلك كون كل جزء من الكل معلولا لصدقه في تقدير استغناء بعض
اجزاء الكل عن العلة لتحصل السبب كان لم تتجه ايضا وقد يجاب المؤيد ما لا مقتضى عدم جواز
على جزء مقتضاه لا يقتضي تحققه في الخارج على كل تقدير وعليه ذلك التعريف
على الوجه الذي هو بكل عدم ان الموقوف عليه جزء مطلقا يستلزم الدور
علة تامة في التقدير وهو ممنوع بل التقدير ليس لاصل الاستلزام للامكان بل
للاولوية ولهذا الوجه صرح في بيان امكان جميع السلسلة من حيث المجموع بانه يحتاج كل



من اجزائها الى علة وليس المحتاج كل اجزائها في هذا المقام عن ما وقع في
المباحث المتعلقة بهذا المقام الاول ان المجموع من الواجب ان امكن اذ امكان فكما تقرر
ولا شك ان المؤثر في ذلك ليس الا الواجب فاندفع الطاعن القائل في شرح بحث
العلة بان ما علل كل معلول خارج عن ذلك المعلول له والثاني ان المجموع المركب من امور ممكنة
سواء كان كل منها ممكنا او واجبا او كان ذلك مختلطا منهما من ذلك ان يكون المجموع
المركب من الواجب ممكنا ولا شك في ان الواجب لو كان متعددا لزم انتظام سلسلة
عن امور كل منها واجب بناء على ان المؤثر في كل مركب يكون كل من اجزائه واجبا
لا يكون ممكنا والا لزم من ذلك التركب فيلزم ما ذكرنا هنا انتظام وارد على الوجه المفيد
بناء على ان المحصور غير مفيد لا يتعدد غير قائل بكون سلسلة غير متناهية مستلزمة
امورا كل منها واجب الوجود والثالث ان ما ذكر يقتضي ان يكون كل مركب من ممكن وواجب
من حيث هو آخر ملزم من ذلك ان يكون ذا تركب من المجموع والمؤثر من هذا وكل منها واجب
منها ومن حيث هو موجود آخر ولا شك في ان ذلك ممكن على ما سبق عليه فلا يخفى انا ان نكون
جوابا وعرضا على تقدير تسليم الاشكال وعليك بالتفحص عن التحقيق الا خيرين
والجواب ان الكلام لا شك في انه يحتمل تغييرا وتحريرا لكن لو ورد بشيء بانا في
لكان مؤثرا في نفسه قد سمعت انه لا استحالة في ان يكون علة جميع السلسلة المفروضة
داخلة فيها على الوجه الذي فصل وعند الاستدلال على معنى ان لا يكون احدا
السلسلة الا مستندا اليه اما الى الخارج عن علة الكل هي نافي استقلاله واما الى
بناء اليها الكل واختير لكل من الانضمام عليه لكل جزء ما قيل من انه يجوز ان يكون ما
المعلول الاخير آخر لما قبله بتحقيل ان يكون المعلول الاخير طرفا
على المعلول الاخير لكان علة نفسه قد عرفت انه لا يلزم من ذلك كون الشيء
نفسه كما لا يخفى على ذي فطرة وما بعض الاذكياء ليس لي ذلك التكرة ولا ادري